المواجهة الأمنية لجرائم غسل الأموال

(دراسـة تطبيقيـة عـن دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال في دولة قطر)

الرائد الدكتور/ دلهم ناصر الهاجري
عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة – دولة قطر

المواجهة الأمنية لجرائم غسل الأموال

(دراسة تطبيقية عن دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال في دولة قطر)

الرائد الدكتور/ دلهم ناصر الهاجري
عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة – دولة قطر

المُلخَّص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع جرائم غسل الأموال، بالإضافة إلى التعرف على ماهية جرائم غسل الأموال، مع بيان خصائص جرائم غسل الأموال وما يميزها عن غيرها من الجرائم، والمراحل التي تمر بها هذه الجريمة، كما عرفت الآثار الأمنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية المترتبة على جرائم غسل الأموال، كما سلطت الضوء على دور قسم جرائم غسل الأموال التابع لإدارة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مكافحة هذه الجريمة، مع ذكر بعض الأمثلة العملية لقضايا جرائم غسل الأموال التي تمكنت هذه الإدارة من القبض على مرتكبيها.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، القائم على وصف الظاهرة موضوع الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات، أبرزها أن جرائم غسل الأموال جريمة ذات طابع دولي، وبالغة الخطورة، وتعد جرائم غسل الأموال من الجرائم المتطورة، وتستخدم أفضل الوسائل التكنولوجية. كما أوصت الدراسة بعدد من التوصيات، أبرزها ضرورة سن قوانين دولية لمكافحة جرائم غسل الأموال، وإلزام الدول المساعدة والمتسترة على جريمة غسل الأموال بهذه القوانين، وأن يتم تزويد المؤسسات المالية والأجهزة الأمنية بالمعدات والتقنيات الحديثة، والعمالة الماهرة المتدربة لمكافحة مثل هذه الجرائم، بالإضافة إلى توقيع اتفاقيات دولية جماعية أو ثنائية بين الدول لتسليم المجرمين، وتبادل المعلومات.

الكلمات المفتاحية: المواجهة الأمنية، جرائم غسل الأموال، دراسة تطبيقية، دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية، مواجهة جرائم غسل الأموال في دولة قطر.

ABSTRACT

Security response to money-laundering offences

(Role of the Economic and Cyber Crime Department in combating money-laundering offences in Qatar)

Major Dr./ Dalham Nasser Al-Hajri - faculty member at the Police College - State of Qatar.

This study aims to identify the reality of money-laundering offences and what money-laundering offences are. It outlines the characteristics of money-laundering offences and what distinguishes them from the other crimes. The study also shows the stages of the crime and its security implications. It sheds light on the role of the Money-Laundering Section of the Economic and Cyber Crime Department in combating this crime, giving some real examples of money-laundering crime cases, in which the department succeeded in arresting the perpetrators. The author used the analytical descriptive approach based on the description of the phenomenon in question.

The study reached a set of conclusions, the most notable of which was that the money-laundering crime is of an international nature, extremely dangerous and sophisticated and uses the most advanced technologies. The study came up with a number of recommendations, the most important of which the enactment of international laws against money-laundering offenses and requiring States that assist and cover up money-laundering offences to respect these laws. It also recommends providing the financial organizations and the security agencies with the state-of-the –art equipment and technologies and well trained and skilled personnel to combat these offences, besides the signature of multilateral and bilateral agreements for the extradition of criminals and the exchange of information.

Key words: Security encountering- Money laundering- Role of cyber economic crime administration- Encountering money laundering crimes in Qatar.

المقدمة

مع كل ما يواكب التطور العلمي في مختلف مناحي الحياة بما يساعد في رقي البشرية وحفظ أمنها وسلامتها وتحقيق أهدافها، تتطور بالمقابل أساليب حديثة مضادة تهدف إلى تحقيق غايات خاصة لمجموعات أو أفراد من البشر تسعى للاستفادة من هذه الأساليب في انتهاك أمن وأمان باقي أعضاء المجتمع، وقد أصبح غسيل الأموال من المفاهيم التي أخذت تستحوذ على اهتمام صانعي السياسات الاقتصادية والمالية والأمنية، وبالتحديد القائمين على السياسات النقدية والمصرفية، سواء محليًّا أو إقليميًّا أو عالميًّا، ورغم ذلك لا يمكن إيجاد تعريف متفق عليه لغسيل الأموال بسبب تعدد مصادر الأموال غير المشروعة، وتنوع طرق ووسائل الغسيل، وتباين وجهات النظر حول المصادر التي يجب أن تكون هدف التجريم في إطار المكافحة.(1)

وقد استطاع هؤلاء الأفراد توظيف التكنولوجيا الحديثة لخدمة أغراضهم الخاصة في تسهيل قيامهم بجرائمهم بيسر وخديعة، واستخدموا التقنيات الحديثة أيضًا في إخفاء جرائمهم للإفلات من العقاب. ومع كل اكتشافات تكنولوجية جديدة تستخدم لأغراض التسهيل على الأفراد وتيسير أمورهم في أعمالهم وفي حفظ بياناتهم وأموالهم وأسرارهم، يقوم المجرمون باستغلال هذه الأدوات ذاتها للوصول إلى مخزن هذه الأسرار والأموال، فينقلون الأموال من الحسابات إلى حسابات أخرى وهمية؛ حتى تصل بالنهاية لجيوبهم، ويطلعون أو يسيطرون على مخزن الأسرار الخاصة بالأفراد متى ما دخلت هذه الأسرار على الشبكة العنكبوتية عبر حيل وأساليب مختلفة، وفي حالات مشابهة يستغلون هذه الشبكة للإيقاع بضحاياهم من أطفال أو من أي فئة أخرى، متسترين بأسماء أو حسابات وهمية، ويقومون تحت هذا الستار بغير ذلك من الجرائم المستحدثة على اختلاف أنواعها.(2)

وقد شكل موضوع غسل الأموال أيضًا قضية مهمة خلال السنوات الماضية، وقلما اجتمعت جهود الدول على موضوع مثلما اجتمعت عليه في هذا الموضوع، بحيث لم نعد نرى دولة من الدول يخلو تشريعها من تناول هذه القضية، وإن تفاوتت في مدى الشدة في المعالجة ومدى توسع دائرة التجريم بين تشريع وآخر، وهكذا أصبح موضوع غسل الأموال ومكافحته موضوعًا مهمًّا لرجال القانون والقضاء وأجهزة العدالة والأجهزة الأمنية.(3)

مشكلة الدراسة

هنالك العديد من الآثار السلبية لجرائم غسل الأموال على المجتمعات، فمنها التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية والسياسية، وكلها تؤثر على تقدم المجتمع وتطوره وتعمل على زعزعة استقراره، ورغم إنفاق دول العالم ما يزيد على (8) مليارات دولار سنويًّا في مكافحة عمليات غسل الأموال فإنها قد فشلت في القضاء عليها، حتى أصبحت نسبة الأموال التي تدخل في هذه العمليات تتجاوز (5%) من حجم الاقتصاد العالمي، وفي عام 2017، قدر مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات (UNOV)، قيمة عمليات غسل الأموال على مستوى العالم بنسبة تتراوح سنويًّا ما بين 2 و5% من حجم الناتج الإجمالي العالمي، وهو ما قدر حينها بتريليوني دولار، وتتفق تقديرات صندوق

(1) عادل محمد السيوي، جريمة غسل الأموال تعريفها ومخاطرها والتطور التشريعي لمكافحتها. دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2008، ص: 23.
(2) بهاء شاهين، العولمة والتجارة الإلكترونية، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2000، ص: 77.
(3) محمد فتحي عيد، غسل الأموال ورجال الأعمال، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2009، ص: 24.

النقد الدولي لحجم عمليات غسل الأموال في عام 2018م مع تقديرات الأمم المتحدة، إلا أن مؤشر «بازل» لمكافحة غسل الأموال، الصادر عن معهد «بازل» للحوكمة (مقره سويسرا)، قال في تقريره السنوي لعام 2017 إن حجم عمليات غسل الأموال في العالم يتراوح بين 500 مليار دولار وتريليون دولار سنويًّا، وهو ما يشكل 1% من حجم الاقتصاد العالمي البالغ 85 تريليون دولار.

ودولة قطر من الدول التي تسعى إلى مكافحة جرائم غسل الأموال في المناحي كافة، ولعل إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية تسعى إلى مكافحة جريمة غسل الأموال؛ لما لها من تأثيرات سلبية على المجتمع القطري، وعليه تكمن إشكالية الدراسة في محاولة التعرف على دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية في مكافحة جرائم غسل الأموال.

وتحاول هذه الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

- ماهية جرائم غسل الأموال؟
- ما خصائص جريمة غسل الأموال؟
- ما المراحل التي تمر بها جريمة غسل الأموال؟
- ما الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية المترتبة على جرائم غسل الأموال؟
- ما دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة من الناحية النظرية في ندرة الدراسات والأبحاث التي تناولت موضوعها «دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مكافحة جرائم غسل الأموال» - في حدود علم الباحث-، ولذلك ستسهم الدراسة في إغناء المكتبة القطرية وخصوصًا مكتبة كلية الشرطة بهذا النوع من الدراسات حول هذا الموضوع.

أما من الناحية العملية، فتكمن أهمية الدراسة في مساعدة أصحاب الاختصاص وصانعي القرار في وزارة الداخلية، خصوصًا إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية، لاتخاذ القرارات المناسبة فيما يتعلق بإجراءات مكافحة هذه الجرائم؛ بتوفير الكادر المدرب والمعد لمواجهتها، والتفاعل معها.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة للتعرف على الأمور التالية:

- ماهية جرائم غسل الأموال.
- خصائص جريمة غسل الأموال.
- المراحل التي تمر بها جريمة غسل الأموال.
- الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية المترتبة على جرائم غسل الأموال.
- دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال.

منهجية الدراسة

من أجل الوصول إلى النتيجة المرجوة من هذه الدراسة، ونظرًا لخصوصية جرائم غسل الأموال، سوف يتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي.

خطة الدراسة

المبحث الأول: ماهية جرائم غسل الأموال والآثار المترتبة عليها

المبحث الثاني: دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال

المبحث الأول
ماهية جريمة غسل الأموال وآثارها

تمهيد:

لا يوجد تعريف موحد لغسل الأموال، وعليه سوف يتناول هذا المبحث مجموعة من تعاريف جريمة غسل الأموال، وسوف نتطرق أيضًا لخصائص هذه الجريمة، على النحو التالي:

المطلب الأول
ماهية جريمة غسل الأموال

تعريف جريمة غسل الأموال

تعددت تعريفات جريمة غسل الأموال، فهناك من يرى أن غسل الأموال هو أي عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال، وهذا التعريف على بساطته يشير إلى الأفعال التي يلجأ إليها المجرمون لتمويه المصادر غير المشروعة لأموالهم.[4]

وعرفه خبراء التدريب ببرنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات وغسل الأموال، بأنه: «عملية يلجأ إليها من يقوم بالاتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة؛ بهدف إخفاء مصدره غير المشروع، أو استخدام الدخل في وجه غير مشروع، ثم يقوم بتمويه ذلك الدخل ليجعله يبدو وكأنه دخل مشروع، وهو أبسط التصرف في النقود بطريقة تخفي مصدرها وأصلها الحقيقيين».[5]

أمَّا إعلان بازل فعرف غسل الأموال بأنَّه: جميع العمليات المصرفية التي تهدف إلى إخفاء المصدر غير المشروع والجرمي للأموال[6].

وعرفه المشرع القطري في قانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، في الفصل الأول - المادة الثانية: يعد مرتكبًا لجريمة غسل الأموال كل من قام عمدًا بأي من الأفعال التالية: [7]

- تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها متحصلات جريمة أو أي من أفعال الاشتراك في هذه الجريمة، بقصد إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الأموال، أو مساعدة أي شخص قام بارتكاب هذه الجريمة على الإفلات من العواقب القانونية لأفعاله.
- إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم بأنها متحصلات جريمة.
- اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها مع العلم وقت تسلمها بأنها متحصلات جريمة.
- الاشتراك أو الارتباط أو التواطؤ أو المساعدة أو التحريض أو التسهيل أو تقديم المشورة أو التعاون

(4) د. عبد الصمد سكر، د. نشأت المعاسفة، الجرائم المستحدثة وآليات مكافحتها، مطابع الشرطة، الطبعة الأولى، قطر، 2015م، ص 62.
(5) محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، الرياض، 1999م، ص 279.
(6) د. منى الأشقر، تبييض الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات، مركز المعلومات القانونية بالجامعة اللبنانية، 1999م، ص 250.
(7) موقع الميزان، البوابة القانونية القطرية: http://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawTreeSectionID=18823&lawId=8085&language=ar تاريخ الالتقاط1/6/2021م.

أو الإسهام أو التآمر في ارتكاب أو الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المحددة في هذه المادة، وتعد جريمة غسل الأموال جريمة مستقلة عن الجريمة الأصلية.

وعرفته اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:[8] «غسل الأموال هي إعادة تدوير الأموال الناتجة عن الأعمال غير المشروعة في مجالات وقنوات استثمار شرعية لإخفاء المصدر الحقيقي لهذه الأموال، ولتبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع. ومن أمثلة هذه الأعمال غير المشروعة (الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات - الأسلحة). أما غسل الأموال العكسي فهو أن يكون هناك أموال من مصدر مشروع ويتم إنفاقها في مصدر غير مشروع، مثل تمويل العمليات الإرهابية أو شراء أسلحة محرمة دوليًّا».

وفي ضوء تلك التعريفات، يقترح الباحث تعريفًا لغسل الأموال بأنه: سلوك إيجابي يقوم من خلاله الشخص بإخفاء المصدر غير المشروع للأموال المتحصلة من الجرائم المنصوص عليها وفقًا للتشريعات والقوانين النافذة.

خصائص جريمة غسل الأموال

لجريمة غسل الأموال العديد من الخصائص والمزايا، ومنها:

1. جريمة غسل الأموال جريمة عالمية وذات طابع دولي[9]:

الوجه الغالب لجريمة غسل الأموال أنها ترتكب في إطار مكان يقع في إقليم دولة من الدول، إلا أن ثورة الاتصالات التي تفجرت خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين رافقها انتشار لظاهرة الجريمة عالميًّا، بحيث أصبحت الجريمة الواحدة ترتكب على عدة أقاليم مختلفة ومتباعدة كثيرًا في بعض الأحيان، وجريمة غسل الأموال من هذه الجرائم؛ حيث إنها تتضمن في مراحلها عمليات نقل وتهريب الأموال غير المشروعة من مكان إلى آخر ومن دول إلى أخرى، ويعتقد المجرم بأن هذه الأموال ستكون في مأمن فيها وأنها بعيدة عن الشبهات وعن عيون السلطات الرقابية [10].

وبالتالي فإن جريمة غسل الأموال أصبحت تتسم بالصبغة العالمية غير الوطنية؛ حيث يتجه العديد من غاسلي الأموال إلى تحريك العائدات الإجرامية خارج بلدانهم صوب الملاذات المالية الآمنة وتركيز الأنشطة الرامية إلى إخفاء المصدر الجرمي لهذه العائدات في البلدان التي تفتقر إلى التشريعات الجنائية الرادعة أو التي تضعف فيها إلى حد كبير آليات الإشراف والرقابة على حركة الأموال داخل وعبر حدودها الوطنية، لذلك غالبًا ما تتجه الدول إلى تكثيف المؤتمرات الدولية للحماية والوقاية من الجرائم، وهو لفظ يستخدم للدلالة على الجرائم التي تتعدى حدود الدولة الواحدة؛ كالإرهاب والمخدرات وتجارة الرقيق الأبيض وكذلك جريمة غسل الأموال[11].

2. جريمة غسل الأموال جريمة منظمة:

تعتبر الجريمة المنظمة من أبرز التحديات التي تواجه المجتمع الدولي؛ حيث إنها تعتبر جريمة

(8) اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب http://www.namlc.gov.qa/ تاريخ الالتقاط 17/05/2021.
(9) أروى الفاروعي وإيناس قطيشات، جريمة غسل الأموال (المدلول العام والطبيعة القانونية)، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2002م، ص34-33.
(10) بابكر الشيخ، غسيل الأموال آليات المجتمع في التصدي لظاهرة غسيل الأموال، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص37.
(11) محمود محمد ياقوت، جرائم غسل الأموال بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2006، ص17.

عابرة للأوطان، الأمر الذي مكنها من ارتكاب بعض الأنشطة الإجرامية خارج حدود الدول لكي تعبث بأمنها واستقرارها وتساعد مرتكبيها في ذات الوقت على سرعة التخفي، وغالبًا ما يكون الهدف من ارتكاب الجرائم المنظمة هو تحقيق الربح المادي، وخصوصًا الأرباح الطائلة من الاتجار بالمخدرات، وبالتالي فإن الأموال المتحصلة من ممارسة الأنشطة الإجرامية تدخل النظام المالي العالمي، ولكن هنالك مشكلة تواجه المنظمات الإجرامية وهي إضفاء الشرعية على هذه الأموال غير المشروعة، لذلك فتتضافر الجهود لإضفاء هذه الصفة عليها[12].

وبالتالي، فإن جريمة غسل الأموال وفقًا للطرق والآليات التي تتم بها لا يمكن أن تكون إلا جريمة منظمة، فكل ما يشترط لقيام الجريمة المنظمة متوافر بالنسبة لجريمة غسل الأموال؛ حيث يقوم بها عدد من المجرمين ذوي الخبرة والاختصاص، والسرية هي السمة التي تميز عمل هؤلاء، وإن عملهم لا ينتهي بمجرد القيام بعملية غسل أموال واحدة، وإنما يستمر باستمرار تدفق رؤوس الأموال غير المشروعة، فهذا الدور الذي يقوم به نشاط غسل الأموال يرتبط بإحدى السمات الأساسية للمنظمة الإجرامية وهي تحقيق الربح المادي[13].

3. جريمة متطورة تقنيًّا:

مما لا شك فيه أن التقدم الهائل في التكنولوجيا ساعد بشكل كبير في تطور عملية غسل الأموال، لأن غاسلي الأموال يستخدمون التكنولوجيا لتنفيذ صفقاتهم وعملياتهم.[14]

4. جريمة تبعية:

إن جريمة غسل الأموال جريمة تبعية يفترض وجود نشاط إجرامي سابق لها، فيحصل لذلك نشاط غسل الأموال الناتجة عن النشاط الأخير، فنشاط غسل الأموال يعد نشاطًا مكملًا لنشاط رئيسي سابق أسفر عن تحصيل كمية من الأموال، وسواء أكان هذا النشاط مشروعًا أم غير مشروع فعادة يتم الحصول على الأموال المراد غسلها من أنشطة غير مشروعة، مثل الاتجار في المخدرات والرشوة والاحتيال وغيرها.

مراحل جريمة غسل الأموال:

تمر جريمة غسل الأموال بثلاث مراحل رئيسة، وهي:

1. الإيــداع:

وهي المرحلة التمهيدية، وتبدأ بإدخال الأموال غير المشروعة في النظام المالي القانوني، أو بمعنى آخر تحويل المال السائل المستمد من جريمة إلى وسائل أخرى للدفع، أو إدخاله في دوائر مصرفية، كالإيداع في حسابات متعددة في مصرف واحد أو أكثر أو تحويله إلى أموال أخرى كالصفقات العقارية[15]، كما يمكن أن تتم هذه المرحلة من خلال تقسيم هذه الأموال إلى أدوات مالية كالحوالات أو الشيكات، أو تبديل عملة بأخرى بمزجها مع أموال مشروعة، وذلك لنفي الشك

(12) بابكر الشيخ، غسيل الأموال آليات المجتمع في التصدي لظاهرة غسيل الأموال، مرجع سابق، ص38

(13) محمود محمد ياقوت، جرائم غسل الأموال بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية، مرجع سابق، ص19

(14) مناهل مصطفى، وآخرون، بحث بعنوان دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسل الأموال، منشورات جامعة بغداد، بغداد، 2008م، ص: 10.

(15) محمد علي العريان، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها، جامعة الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، 2009م، ص: 42.

والريبة، ويتم توظيفها بشراء أوراق مالية نقدًا أو شراء شكل من أشكال التأمين، وذلك يتم لإبعاد الأموال غير المشروعة عن موقعها غير الشرعي، وتجنب اكتشافها من طرف السلطات المختصة[16].

2. التمـويــه أو التفـريـق:

وتتم هذه المرحلة بعد دخول الأموال إلى القطاع المصرفي، وذلك من أجل فصل هذه الأموال عن مصدرها غير المشروع، وذلك عن طريق مجموعة من العمليات المعقدة والمتتابعة من أجل إخفاء مصدر هذه الأموال، كما يمكن أن تتم هذه المرحلة من خلال اللجوء إلى إبرام الصفقات المالية المتتابعة لإخفاء مصدر المال غير المشروع، بعد القيام بإيداعه في المؤسسات المالية، كما يمكن أن تتم عن طريق وسائل أخرى مثل تكرار عمليات التحويل بين الحسابات البنكية، أو بوسائل التحويل الإلكتروني للأموال أو شراء أوراق مالية، أو أدوات استثمار قابلة للتحويل بسهولة، ولعل أهم أساليب الخلط والتمويه هي عمليات التحويل الإلكتروني التي تؤدي إلى تفادي النقل المادي للأموال، الذي قد يؤدي إلى سهولة اكتشافها[17].

3. الإدمـــاج:

وتعد المرحلة الأخيرة لجرائم غسل الأموال ويمتاز نشاطها بالعلانية؛ ويتم ذلك من خلال دمج الأموال غير المشروعة بالأموال المشروعة وخلطها في بوتقة الاقتصاد الكلي؛ بحيث يصعب معرفة مصدرها غير المشروع، كما تتم هذه المرحلة من خلال ضخ الأموال غير المشروعة في الاقتصاد المشروع بشراء الأصول كالعقارات أو الأوراق المالية أو غيرها، وتعتبر هذه آخر مرحلة؛ حيث يتم عن طريقها إضفاء الشرعية والقانونية على هذه الأموال، وهي من المراحل الخطيرة على الاقتصاد؛ حيث تمثل بر الأمان لغاسلي الأموال القذرة، كما يطلق عليها أيضًا اسم مرحلة التجفيف[18].

المطلب الثاني
آثار جرائم غسل الأموال

يترتب على جريمة غسل الأموال العديد من الآثار السلبية على المجتمعات؛ كالآثار الأمنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وكلها تؤثر على تقدم المجتمع وتطوره، وتعمل على زعزعة استقراره [19]:

الآثار الأمنية لجرائم غسل الأموال:

يؤدي غسل الأموال إلى زعزعة الاستقرار والأمن الداخلي، كما يساهم غسل الأموال في استغلال غاسلي الأموال لإحداث اضطرابات أمنية، بالإضافة إلى استغلال الأموال المغسولة في توفير الدعم المالي للإرهابيين، وتمويل شراء السلاح اللازم لزعزعة الأمن والاستقرار الداخلي، كما تساهم الأموال المغسولة في تجنيد الأفراد ضمن الجماعات المتطرفة والإرهابية[20].

(16) سمير الخطيب، مكافحة عمليات غسيل الأموال، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص16.
(17) سمير الخطيب، مكافحة عمليات غسيل الأموال، مرجع سابق، ص17.
(18) محمد علي العريان، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها، مرجع سابق، ص44.
(19) صالحة العمري، بحث بعنوان: «جريمة غسل الأموال وطرق مكافحتها»، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2009م، ص: 18.
(20) محمد سفر، غسل الأموال، مكتبة عبيكان، الرياض، 2005م، ص 65.

كما تؤدي هذه الجريمة إلى:

1. ظهور أساليب جرمية حديثة وزيادة معدلات ارتكاب الجريمة:

إن زيادة القدرات المالية ووسائل التقنية لدى عصابات غسل الأموال والعصابات المنظمة يؤدي إلى تطوير أساليبهم الجرمية وزيادة أنشطتهم.

2. زيادة الإنفاق على مكافحة الجريمة:

وذلك بسبب تزايد عمليات غسل الأموال، مما يجعل الدولة توجه اهتمامها إلى القضايا الأمنية وزيادة الإنفاق عليها للحد من ارتفاع معدلاتها.

3. انتشار الفساد:

تلجأ عصابات غسل الأموال إلى رشوة ضعاف النفوس من العاملين والمسؤولين؛ ليأمنوا ملاحقتهم ويتم التستر عليهم، وذلك من خلال الرشاوى والسيطرة على الأجهزة الأمنية والنظام القضائي.

كما تؤدي جرائم غسل الأموال إلى[21]:

- اختراق أجهزة الدولة الفعالة في مكافحة جريمة غسل الأموال.
- الهروب والإفلات من العقاب والجزاء.

الآثار الاجتماعية لجرائم غسل الأموال:

لقد أدت ظاهرة غسل الأموال إلى بروز جملة من الآثار السلبية على صعيد المستهلك والمجتمع؛ حيث عملت على تخريب منظومة العلاقات الاجتماعية وتخريب النسيج الأخلاقي، كما أدت إلى ظهور حالات الاختطاف والاغتيالات حتى بعد دفع المبالغ المالية، كما يؤدي غسل الأموال إلى اختلال توازن الهيكل الاجتماعي وتزايد حدة مشكلة الفقر وتدني مستويات المعيشة لدى الغالبية العظمى، كما ساهم غسل الأموال في انتشار الفساد والجرائم الاجتماعية والفساد الإداري والرشوة وغير ذلك، كما ساهمت في تخفيض المستوى المعيشي للمواطنين من خلال توفير السلع والخدمات المغشوشة التي تباع بأسعار مقاربة لمستويات الدخول، ولكنها لم تدم طويلًا لتصبح عبئًا على المستهلك نفسه، كما يؤدي غسل الأموال إلى تخريب المجتمع من خلال تجارة المخدرات والأسلحة، إضافةً إلى أن غسل الأموال يؤدي إلى ازدياد معدلات الجريمة وتنوعها وتشابكها [22].

الآثار الاقتصادية لجرائم غسل الأموال:

هناك مجموعة من الآثار الاقتصادية السلبية التي خلفتها ظاهرة غسل الأموال في المجتمع أثناء وقوع الجريمة؛ لأن معظم الأموال المغسولة إما سرقة من المصارف والبنوك، أو تهريب آلات ومعدات وسيارات وآثار إلى الخارج، أو دخول بضائع مغشوشة إلى الأسواق، وهذا كله يزيد من الآثار

(21) هاني عيسوي السبكي، غسل الأموال: دراسة في ضوء الشريعة الإسلامية وبعض التشريعات الدولية والإقليمية والوطنية، دار الثقافة، عمان، 2015م، ص 167.
(22) ممدوح العنزي، دور الإدارة القانونية بوزارة الداخلية في مكافحة جرائم غسل الأموال، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2017م، ص 46.

الاقتصادية السلبية ويميز الظاهرة عن الظواهر العالمية على الرغم من حداثة الظاهرة، إلا أن تجاذب عوامل البيئة الداخلية والبيئة الخارجية أدى إلى انطلاقها بسرعة فائقة، ومن الآثار الاقتصادية أن غسل الأموال أدى إلى إضعاف الدخل القومي من خلال استنزاف رؤوس الأموال (العملات الصعبة) التي تمت سرقتها من المصارف وتحويلها للاستثمار خارج البلد، ومن خلال الآثار الناجمة عن تهريب المكائن والآلات والمعدات والمصانع إلى خارج البلد وبيعها بأسعار منخفضة، وهي تمثل رأس مال ثابتًا ومهمًّا، والمساهمة في تعطيل المشاريع الصناعية، مما يفقد البلد طاقتها الإنتاجية التي هي أصلا منخفضة، ويضعف القطاعات الإنتاجية بسبب ضعف الادخار والاستثمار[23].

كما يؤدي غسل الأموال إلى هروب رؤوس الأموال إلى الخارج، وقد يؤدي ذلك إلى اختلال التوازن بين الادخار والاستهلاك، وهذا سيجعل الدولة ملزمة بالتحويل الخارجي، مما يزيد من المديونية ومن الآثار الاقتصادية لغسل الأموال وعدم الاستقرار النقدي (سعر الصرف) والخوف من التقلبات المستقبلية، مما يعني قيام الأفراد بشراء العملات الأجنبية وادخارها داخل أو خارج الدولة. ويؤدي غسل الأموال أيضًا إلى سوء توزيع الدخل وتركزه بيد فئة طفيلية قليلة، الأمر الذي يترك أثرًا سلبيًّا على العدل الاجتماعي، كما يساهم غسل الأموال في إدخال السلع المغشوشة إلى السوق، مما يؤدي إلى قتل الصناعة الوطنية وفقًا لمبدأ ابن خلدون (السلعة الرديئة تطرد السلعة الجيدة)، ومن الآثار الاقتصادية الخطيرة لغسل الأموال تدهور قيمة العملة الوطنية، وانخفاض قدرتها الشرائية، بالإضافة إلى ارتفاع الأسعار وانخفاض القوة الشرائية للعملة والتضخم والفقر والبطالة[24].

الآثار السياسية لجرائم غسل الأموال:

من الآثار السياسية لغسل الأموال إمكانية استغلال غاسلي الأموال في إحداث اضطرابات سياسية، بالإضافة إلى استغلال الأموال في توفير الدعم المالي للإرهابيين، وتوفير الدعم المالي لحدوث الانقلابات العسكرية والسياسية، ومن الآثار السياسية لغسل الأموال سعي غاسلي الأموال إلى اختراق الأنظمة السياسية والإدارية والحكومية للتأثير على مراكز اتخاذ القرار، واستغلال أموالهم الضخمة في دعم الحملات الانتخابية لمرشحيهم[25].

(23) صفوت عوض الله، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، مجلة الحقوق، 2005م، العدد 2، ص 77.
(24) نادر شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، منشورات الحلبي، بيروت، 2001م، ص 49.
(25) أشرف شمس الدين، تجريم غسل الأموال في التشريعات المقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001م، ص 82.

المبحث الثاني
دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مواجهة جرائم غسل الأموال

تمهيـــد

يتناول هذا المبحث نشأة إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية واختصاصاتها، ومهام وصلاحيات هذه الإدارة، وبيان دورها في مكافحة جريمة غسل الأموال، مع ذكر بعض الأمثلة والقضايا لجرائم غسل الأموال التي تمكنت إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية من القبض على مرتكبيها.

المطلب الأول
نشأة الإدارة واختصاصاتها

كانت إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية قسمًا تابعًا لإدارة البحث الجنائي عام 2004م، وفي عام 2018م أصبحت إدارة تابعة للإدارة العامة للمباحث الجنائية، ومدير هذه الإدارة عضو في اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بالإضافة إلى أن نائب رئيس اللجنة من مرتب وزارة الداخلية[26].

وتتولى الإدارة والقسم المختص المهام والصلاحيات التالية[27]:

1. التحري عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال التي ترد من الجهات الخاضعة لأحكام القانون، وطلب أي معلومات لازمة لذلك وتحليلها، والاطلاع على أي سجلات أو مستندات ضرورية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، واعتماد النماذج والوسائل الخاصة بالإخطار عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال.

2. وهنا يجب لنا أن نبين مفهوم التحري بأنه الإجراءات المتبعة وفقًا للقانون والعمل المنظم الذي تقوم به الأجهزة المختصة، وتكون هذه الإجراءات مشروعة، والهدف من ورائها جمع المعلومات والاستدلالات الصحيحة، وأن يكون القصد منها كشف النشاط الإجرامي ومعرفة حقيقة الأشخاص وجوانب الفعل وآلية ارتكابه[28]، وبالتالي فإنَّ مهمة إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية هي البحث والتحري عن جرائم غسل الأموال، وجمع كافة المعلومات اللازمة من المؤسسات المصرفية أو أي جهة أخرى حول الجريمة المشتبه بارتكابها.

3. تلقي البلاغات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية والإلكترونية، وجمع الاستدلالات فيها والقيام بأعمال التحقيق التي تعهد إليها طبقًا للقانون. ويجب هنا أن نبين مفهوم البلاغات التي يجب أن تتلقاها إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية؛ بأنها عبارة عن إجراء أو مجموعة

(26) مقابلة مع النقيب/ محمد راشد الدباغ، رئيس قسم مكافحة جرائم غسل الأموال، يوم الخميس 24/06/2021م في تمام الساعة 09:00 صباحًا.
(27) النقيب/ محمد راشد الدباغ، المرجع السابق.
(28) داود صبحي سليمان، إجراءات التحري والمراقبة والبحث الجنائي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2012، ص4.

من الإجراءات يقوم بها شخص أو مجموعة من الأشخاص قد يكون لأي منهم مركز قانوني في الواقعة الإجرامية، مجنيًّا عليه، أو مدعيًا بالحقوق المدنية، أو حتى المتهم، وقد لا يكون كذلك كما لو كان شخصًا عاديًّا يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة أو الخاصة وبالتالي تحقيق العدالة، ويتم توجيه هذا الإجراء إلى السلطة المختصة لتقوم بواجبها في الوصول إلى الحقيقة[29]، كما عرف أيضًا بأنه إخطار وإعلام الجهة المختصة؛ سواء أكانت هذه الجهة هي وكيل النيابة أم مساعديه بوقوع الجريمة، فالجهة التي يقدم إليها الإخطار هي موظفو الضابطة القضائية [30]، وهنا يتضح لنا أهمية دور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في تلقي البلاغات الخاصة بجرائم غسل الأموال التي وقعت، ومن جانبنا نرى أنه يمكن لها أن تتلقى بلاغات في جرائم غسل الأموال المشتبه بوقوعها لإمكانية تفاديها.

4. ومن أدوار إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية التحقيق في جرائم غسل الأموال، وذلك ضمن ضوابط حددها المشرع في قانون الإجراءات الجزائية، وأبرزها أن يكون هنالك تفويض من النيابة العامة صاحبة الاختصاص في التحقيق.

5. البحث والتحري في الجرائم الاقتصادية: التزييف، والتزوير، والاستثمار دون ترخيص، والصرافة دون ترخيص، والاحتيال المالي، والبطاقات الائتمانية، والتعدي على حقوق الملكية الفكرية، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

6. رصد الأموال المشبوهة من خلال تلقي التقارير الواردة حول هذه الأموال والتحري عنها، وكيفية استشعار الأخطار، والإبلاغ عن الأشخاص والأموال المشبوهة من خلال وضع برامج تدريبية خاصة، ومن خلال برامج توعوية للأفراد للإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.

7. حيث يتم رصد الأموال المشبوهة من خلال تلقي تقارير عن هذه الأموال من عدة جهات، ولعل أبرز جهة هي المؤسسات المالية والمصرفية، التي تعتبر المكان الأكثر استخدامًا لغسل الأموال من قبل المجرمين، ومن خلال نظام الحوالات أيضًا؛ حيث شددت التشريعات الوطنية على ضرورة التعاون ما بين المؤسسات المالية والأجهزة المختصة برصد تلك الأموال المشبوهة، وأبرز تلك الجهات إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية.

8. إنشاء قاعدة بيانات يحفظ بها كل ما يرد إلى الإدارة من معلومات عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال، ومرتبطة بتحريف المستندات والشيكات وشهادة الأهلية، أو التأهيل، أو مستندات الهوية، أو بطاقات الصراف الآلي أو البطاقات الائتمانية، أو تزوير التوقيع والأختام، أو تزوير الأوراق النقدية.

9. وهنا يجب أن نشير إلى مفهوم قاعدة البيانات بأنها عبارة عن كمية كبيرة من البيانات والمعلومات التي يمكن الرجوع إليها وإجراء العمليات المختلفة عليها كعمليات البحث والتعديل والمقارنة، وذلك من خلال تكلفة بسيطة وسرعة عالية، وتمتاز هذه البيانات الرقمية بأنها بيانات ذات فهرسة وترتيب معين، وتعتبر لغة (SQL) هي اللغة الأكثر استخدامًا وشيوعًا

(29) سعود موسى، الحق في الشكوى، رسالة دكتوراه، أكاديمية الشرطة، القاهرة، 1992، ص32.
(30) غاندي ربعي، دليل قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رام الله، 2009، ص49.

في برمجة قواعد البيانات[31]، ومن هنا تتضح لنا أهمية إنشاء قاعدة بيانات لجمع كافة المعلومات حول العمليات المصرفية، والتي من خلالها يمكن تحديد الأشخاص المشتبه بهم، بالإضافة إلى تحديد المؤسسات المصرفية التي لا تلتزم بالمعايير الصادرة عن الجهات الرقابية على تلك المؤسسات، وذلك يتيح سهولة الوصول إلى تلك المعلومات لاتخاذ الإجراء المناسب بحق الأشخاص أو المؤسسات المصرفية.

10. تشجيع الأفراد على الإبلاغ عن حالات الاشتباه وتطوير آليات تسلم الشكاوى.

وهنا يجب أن نشير إلى أسباب إحجام المواطنين عن الإبلاغ؛ حيث يعتبر إبلاغ أجهزة الأمن عن الجرائم المرتكبة من أهم أركان التعاون في كشف الجريمة ومطاردة المجرمين من جانب أفراد الشرطة، والواقع أن حجم الحوادث الجنائية غير المبلغ عنها يفوق الحجم المبلغ عنه في مجتمعات كثيرة، وإن إحجام الكثير عن الإبلاغ عن الجرائم يعود إلى عدة عوامل منها[32]:

- بساطة المشكلة.
- صغر سن مرتكب المشكلة.
- المركز الاجتماعي للجاني.
- تجنب الفضيحة والعار.
- الخوف من ضياع الوقت وطول الإجراءات.
- احتمال معاملة المسؤولين لهم بأسلوب جاف أو سؤالهم بطريقة اتهامية.
- إعداد التقارير السنوية والشهرية عن أنشطة مكافحة غسل الأموال، بما في ذلك أنشطة الوحدة على الصعيدين المحلي والدولي.
- إعداد برامج توعوية في مجال مكافحة غسل الأموال، وإعداد وتنفيذ برامج التأهيل والتدريب للموظفين.

المطلب الثاني

الإجراءات العملية وآليات مكافحة غسل الأموال[33]

الإجراءات العملية الخاصة:

نظرًا لأهمية عمل إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية، ودورها المحوري في مكافحة غسل الأموال، يعمل قسم مكافحة غسل الأموال وفقًا لاستراتيجية وزارة الداخلية والقوانين الوطنية المتماشية مع ما جاء بالمعايير الدولية وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، كما تم إنشاء دليل إرشادي للعاملين في هذه الإدارة.

آليات مكافحة غسل الأموال على المستوى الوطني، ويتم ذلك من خلال الآتي:

(31) حيدر البرزنجي، محمود جمعة، تكنولوجيا ونظم المعلومات في المنظمات المعاصرة منظور إداري تكنولوجي، مطبعة ابن عربي، الرياض، 2013، ص23.
(32) عصام الأطرش، دور الشرطة المجتمعية في الوقاية من الجريمة، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، 2016، ص36.
(33) النقيب/ محمد راشد الدباغ، المرجع السابق.

- تجريم غسل الأموال؛ سواء تم ذلك في إطار سياسة محلية أو وفقًا لمعاهدة دولية.
- تمكين السلطات من تعقب وتجميد مصادر العوائد غير المشروعة.
- حصول المؤسسات على المعلومات عن هوية العملاء ومنع الحسابات المجهولة.
- قيام المؤسسات المالية بالإبلاغ عن الصفقات الكبيرة وكل الصفقات المشبوهة.
- فرض المزيد من السيطرة على المهنيين مثل: المحاسبين، والمحامين سماسرة البورصة، ومطالبتهم بالاحتفاظ بسجلات خاصة بهم.
- النص على التعاون بين الدول في المسائل الجنائية.

كما تعمل الإدارة على:

- تلقي البلاغات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية والإلكترونية، وجمع الاستدلالات فيها والقيام بأعمال التحقيق التي يعهد إليها وفق القانون.
- البحث والتحري في الجرائم الاقتصادية؛ مثل: التزييف، والتزوير، والاستثمار دون ترخيص، والصرافة دون ترخيص، والاحتيال المالي، والبطاقات الائتمانية، والتعدي على حقوق الملكية الفكرية، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.
- الكشف عن الهياكل المالية غير القانونية.
- إعاقة الشبكات الإجرامية العابرة للدولة، وجمع معلومات عن أنماط الجريمة والأساليب الحديثة فيها.
- إجراء التحري المالي متى كان ذلك ملائمًا.
- استخدام التدابير المؤقتة؛ مثل: الضبط، والتفتيش، والتحريز.
- آليات التعاون لمكافحة غسل الأموال على المستوى الوطني، ويتم ذلك من خلال الآتي[34]:

- التعاون مع جهات إنفاذ القانون تحت إشراف اللجنة الوطنية لمكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والجهات الموقعة على اتفاقية التعاون هي: (إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية، والهيئة العامة للجمارك، ووحدة المعلومات المالية، وجهاز أمن الدولة، والنيابة العامة).
- الاتفاقيات الثنائية:

1. وحدة المعلومات المالية.
2. الهيئة العامة للجمارك.
3. النيابة العامة.
4. هيئة تنظيم الأعمال الخيرية.
5. وزارة التجارة والصناعة.
6. وزارة العدل.

(34) النقيب/ محمد راشد الدباغ، المرجع السابق.

7. الهيئة العامة للضرائب.

8. مصرف قطر المركزي.

ومن جانبنا فإنَّنا نرى ضرورة الالتزام بالتوصيات الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن غسل الأموال، وهي جهاز دولي حكومي أنشئ بمقتضى أحد مقررات القمة الاقتصادية السنوية الخامسة عشرة 1989 لرؤساء دول وحكومات الدول الصناعية الرئيسية السبع؛ حيث أصدرت الفرقة تقريرها عام 1990 متضمنة أربعين توصية تعزز وتكمل أحكام اتفاقية فيينا وبيان بازل لسنة 1989، وأهم ما ورد من التوصيات ما يلي[35]:

- حث الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لتجريم غسل الأموال المتأتية من المخدرات على النحو المبين في اتفاقية فيينا لعام 1988.
- إخضاع الشركات والمصارف المتورطة في عمليات غسل الأموال للمسؤولية الجنائية، إضافة إلى المسؤولية الجنائية لموظفيها.
- ضرورة قيام المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بكشف هوية العملاء، والاحتفاظ بسجلات لهم لمدة (5) سنوات على الأقل بعد إقفال الحساب، على أن تكون هذه السجلات متاحة للسلطات المحلية المختصة عند أي ملاحقات جنائية.
- حث الدول على اليقظة والحذر فيما يتعلق بالمعاملات التي تكون كبيرة على غير العادة، والأنماط غير المعتادة للمعاملات، والتي ليس لها هدف اقتصادي أو قانوني واضح، والتي تكون محل شبهة، وذلك برفع تقرير عنها إلى السلطات المختصة.
- الطلب من المؤسسات المالية التي لها فروع في الدول التي ليس بها تشريع لمكافحة غسل الأموال أن تتخذ ما يلزم نحو تقييد تلك الفروع بالتوصيات التي وضعتها فرقة العمل.
- النظر في جدوى إنشاء نظام الإبلاغ عن صفقات العملاء على الصعيدين الدولي والمحلي والتي تزيد عن حد معين.
- رصد وتبادل المعلومات عن التدفقات النقدية والتطورات في تقنيات غسل الأموال.
- التشديد على ضرورة التعاون الدولي فيما يتعلق بمواجهة جريمة غسل الأموال، وما يرتبط بذلك من تعقب للمتحصلات المتأتية من الجريمة وضبطها وتجميدها ومصادرتها.

كما وضعت اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية منذ عام 1988 مجموعة من المبادئ الإرشادية للحماية من جرائم غسل الأموال[36]، وهي:

- التثبت من شخصية العميل ومعرفته معرفة شاملة تشمل معرفة سياسة عمله ونطاق نشاطه وتاريخه قدر الإمكان، وليس فقط معرفة شخصه، ويشمل ذلك العميل؛ سواءٌ كان شخصية طبيعية أو معنوية.
- مراجعة المعلومات التي يدلي بها العميل والمعلومات التي قد يحصل المصرف عليها من مصادر أخرى، والحذر من العميل الذي يقدم معلومات غير كافية أو الذي يخفي معلومات.

(35) صقر المطيري، جريمة غسل الأموال دراسة حول مفهومها ومعوقات التحقيق فيها وإشكاليات تنسيق الجهود الدولية لمواجهتها، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص23.

(36) رنا العاجز، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، 44.

- الانتباه إلى التغيير في الأنشطة التي من أجلها بدأ العميل التعامل مع البنك، وخاصة تغيير الزبائن لأنشطتهم بما لا يتلاءم مع أعمالهم الاعتيادية.
- سياسة مدروسة للتقارير الدورية حول النشاط المصرفي وتحليل مخرجاتها.
- تعميم ثقافة مكافحة غسل الأموال والإرشادات على جميع الموظفين على اختلاف مستوياتهم، وتدريبهم بشكل جيد، وافتراض حالات لاختبار قدرتهم على التقاط الحالات المريبة.

المطلب الثالث

دراسة تطبيقية لدور إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية في مكافحة جرائم غسل الأموال

الحالة الأولى: جريمة غسل أموال متحصلة من جريمة احتيال واحتيال إلكتروني 2018م:

منطلق القضية:

بتاريخ 26/12/2018م وردتنا شكوى من المدعو/ (ن.س.غ) ـ قطري بتعرضه لعملية نصب واحتيال من حسابه لدى أحد البنوك الوطنية، وذلك بمبلغ (490,000) ريال قطري؛ حيث وصلته رسائل عن طريق تطبيق (الواتس آب) توحي بأنها رسمية من طرف البنك، ومفادها حظر بطاقة الصراف الآلي الخاصة به وأنه يجب عليه تحديثها، وبالتالي طلب منه تزويدهم ببياناته الشخصية لغرض التحديث، وفي اليوم الثاني يتفاجأ بوجود رسائل على جواله من البنك تفيد بوجود (5) حوالات تمت من حسابه البنكي إلى حسابات أخرى، وبعد مراجعته البنك واستلام كشف حساب بنكي اتضح أن الحوالات ذهبت لحساب شخصين.

إجراءات البحث والتحري وجمع الاستدلالات:

- في الخطوة الأولى تم التواصل مع البنك ليؤكد الحادثة، واتضح أن الحسابين المحول لهما المبالغ تابعان لشخصين تم الاحتيال عليهم بنفس الطريقة تقريبًا.
- قام البنك بحجز المبالغ المتبقية في الحسابات كإجراء أولي.
- بتاريخ 25/12/2018م حضر أحد المتورطين المدعو/ (ر.م.ص) للإبلاغ عن عمليات احتيال إلكتروني تتم بحسابه البنكي؛ حيث تبين أنه ورد لحسابه مبلغ 135,000ريال قطري من حساب مجهول، سحب لنفسه منها مبلغ 35,000 ريال قطري نقدًا، ومبلغ 89,500 تم تحويلها إلكترونيًّا لسداد فواتير شركة اتصالات فودافون، ومبلغ 10,500 ريال قطري حجزت في حسابه، مع العلم بأنه أثناء حضوره للإبلاغ أحضر من المبلغ المسحوب له نقدًا مبلغ 25,000 ريال قطري، لذلك بقي لديه مبلغ 10,000 ريال قطري استغلها لمصلحته الشخصية.
- بتاريخ 30/12/2018م تقدم وكيل عن أحد الضحايا بشكوى ضد مجهول يستخدم أرقام هواتف مختلفة، ويقوم بالنصب والاحتيال على زوجته، فسحب منها مبلغ (35,000) ألف ريال قطري من حسابها البنكي، ومن خلال البحث والتحري تبين أن المبلغ تحول منه مبلغ 11,000ريال قطري إلى حساب المدعوة/ (أ.ك.ب)، وبقية المبلغ 24,000 ريال قطري تم تحويلها لسداد فواتير اتصالات فودافون.

- بتاريخ 30/01/2019م حضر وكيل عن أحد البنوك التجارية لتقديم بلاغ ضد المدعوة/ (م.م.س) مدعيًا قيامها بالاحتيال على إحدى عميلات البنك بمبلغ (4,600) ريال قطري عبر برنامج (الواتساب)، ومن خلال التحقيقات تبين أن المدعوة (أ.ك.ب) هي من طلبت من صديقتها المدعوة (م.م.س) رقمها الشخصي ورقم حسابها وكلمة السر لغرض حاجتها لتحويل مبلغ إلى حسابها؛ نظرًا لأنها عاجزة عن استخدام حسابها، وبعد التحري تبين أن المبلغ حجز في حسابها من قبل البنك.
- بمتابعة التحريات والتحقيقات ثبت تورط أحد الضحايا المدعوة (أ.ك.ب)ـ فلبينية بجريمة غسل أموال؛ حيث ثبت سحبها لجزء من المبلغ نقدًا والاستفادة منه وتحويل الجزء الآخر منه إلى الهند عبر شركات الصرافة المحلية، واستعانت بأشخاص من الجنسية الهندية ومن جنسيتها لتحويل بعض هذه المبالغ أيضًا.
- بالتحري عن المستفيدين من التحويلات في الهند تبين لنا أنهم ربما يكونون هم المجرمين الرئيسيين في الجريمة، وهم: (R.S.S.O) و (S.S) و (I.R.N).
- تم إجراء تحليل مالي أولي بتاريخ 14/04/2019م واتضح أن الجريمة تقوم على مبدأ توريط أكبر قدر ممكن من الأشخاص، ومحاولة الحصول على أي نوع من أنواع التعاون منهم لغرض المساعدة في الجريمة؛ حيث يتم تحويل المبالغ بصورة إلكترونية إلى أي حسابات متوفرة لدى المجرم الخارجي تحصل عليها بنفس الأسلوب؛ حيث إن الحسابات التي يجد فيها أموالًا يتم التحويل منها، والحسابات التي لا يجد فيها أموالًا يتم التحويل إليها، وبعض المبالغ يتم سداد فواتير الاتصالات بها لأرقام الهواتف المستخدمة في عملية التواصل والاحتيال على الضحايا وبمبالغ كبيرة، والجزء الكبير من المبالغ يتم تحويله إلى حسابات خارجية بالطبع، بالتالي فنحن أمام جريمة منظمة عابرة للحدود عالية التخطيط يصعب تتبع المجرم الأصلي فيها.
- بمتابعة جمع الاستدلالات تبين أن المدعوة (أ.ك.ب) كانت بؤرة ووسيطًا لعدد من الاحتيالات الأخرى التي تمت محليًّا بنفس الطريقة، وكان ضحيتها آخرين.
- بعد استيفاء كامل التحقيقات مع المتهمة (أ.ك.ب) والضحايا والشهود والمتورطين، تم بتاريخ 30/07/2019م إحالة المتهمة وملف القضية إلى النيابة لاستكمال التحقيقات.
- وتجري مواصلة التحقيقات الموازية من طرف إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية؛ إذ تم بتاريخ 18/06/2019م مخاطبة وحدة المعلومات المالية لغرض التزويد بجميع التعاملات المالية للمتهمة والمتورطين وعمل التحليل المالي اللازم والربط بين الحسابات المختلفة.
- بتاريخ 19/07/2019م جاء رد وحدة المعلومات المالية بالتعاملات المالية، وعلى ضوئه تم عمل تحليل مالي.
- بتاريخ 17/11/2019م تمت مخاطبة نيابة الجرائم الاقتصادية وغسل الأموال بتقرير التحليل المالي.

النتائج:

- بتاريخ 12/01/2021م تمت إحالة ملف القضية إلى المحكمة المختصة.
- وبتاريخ 26/04/2021م قضت المحكمة بحبس المتهمة (أ.ك.ب) خمس سنوات، وبتغريمها مبلغ (1,000,000) ريال قطري، وإبعادها عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة.

- قضت المحكمة بحبس المتهم (أ.أ) ثلاث سنوات، وتغريمه مبلغ (500,000) ريال قطري، وإبعاده من البلاد.

الحالة الثانية: جريمة غسل أموال متحصلة من جريمة نصب واحتيال 9102 م

منطلق القضية

وردتنا معلومة من إدارة الأمن الوقائي بخصوص مفوض في الشركة «K» واثنين من أبنائه، وذلك بضلوعهم بالقيام بتعاملات مشبوهة من ضمنها محاولة استغلال حساب الشركة التي يملكونها لإدخال مبالغ مجهولة المصدر.

إجراءات البحث والتحري وجمع الاستدلالات

- بالبحث والتثبت من صحة المعلومة، تبين وجود بلاغ سابق ضد المذكورين؛ حيث تقدمت إحدى شركات المقاولات بشكوى ضد المذكورين وشركتهم مدعية قيامهم بالاحتيال على الشركة بمبلغ (1,634,036.37) ريال قطري؛ عن طريق اختراق مراسلات الشركة مع أحد وكلائها وانتحال بريد الشركة الإلكتروني؛ حيث طلب الجناة تغيير مسار مبلغ الحوالة أعلاه لصالح حساب شركتهم.
- بمتابعة سير إجراءات الشكوى تم فحص المراسلات الإلكترونية، واتضح وجود شخص من الجنسية النيجيرية اخترق المراسلات وقام بمراسلة الشركة الضحية، وأرفق مستندات مزورة وأوهم الضحية بأنه المستفيد الحقيقي من الاستحقاق المالي.
- تمت مخاطبة وحدة المعلومات المالية لتزويدنا بالتعاملات المالية للشركة وأبرز المتهمين.
- بإجراء التحليلات المالية للتعاملات المالية للشركة والمذكورين تبين أن المبلغ ورد فعلًا لحساب الشركة، ثم تم تحويله إلى حسابات المتهمين الآخرين.
- أنكر المشتبه بهم الاحتيال الإلكتروني وادعوا أن المبلغ وردهم بناءً على عقد عمل بينهم وبين شركة أخرى.
- تمت مخاطبة إدارة العمليات المركزية لوضع أسماء المذكورين ضمن قائمة الممنوعين من السفر.
- تم عمل تقرير بحث وتحري شامل، وتم عرض الموضوع على نيابة الجرائم الاقتصادية وغسل الأموال، وتمت إحالة الموضوع إلى المحكمة المختصة.

النتائج:

بمتابعة الإجراءات لدى المحكمة تبين أنها قضت بحبس المتهمين ثلاث سنوات نافذة، وتغريم اثنين متهمين بمبلغ (400,000) ريال قطري لكل منهما، ومصادرة المبلغ موضوع الجريمة، وإبعاد المتهمين من البلاد بعد تنفيذ العقوبة.

الحالة الثالثة: عملية في جريمة غسل أموال عام 2020م

منطلق القضية:

بتاريخ 30/06/2019م ورد إلى إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية كتاب من وحدة المعلومات المالية يفيد بالاشتباه ضد المدعو (G.H.D) والمدعو (J.L) من ذوي الجنسية الأوروبية؛ حيث تم بتاريخ 01/07/2018 الاشتباه في تحويل مالي من حساب شركة (B.M.I) في بنما المملوكة للمدعو (J.L) إلى حساب المدعو (G.H.D) في قطر بقيمة (5,946,354) دولار أمريكي؛ أي ما يعادل (21,644,696) ريال قطري، ثم تحويل تلك الأموال باتجاه دول مختلفة.

التحري وجمع الاستدلالات:

في الخطوة الأولى تم البحث والتحري في العناصر المحركة في قضية الحال؛ حيث تبين ما يلي:

- المدعو (G.H.D) دخل البلاد بتأشيرة فورية، وتحصل على إقامة على كفالة شركة (س.ل)، والمدعو (J.L) دخل البلاد عدة مرات بتأشيرة فورية، وقاما بفتح حساب لدى (بنك محلي)؛ بهدف نقل المحفظة المالية الخاصة بالمدعو (J.L) في بنما إلى قطر وقيمتها (3,500,000) يورو.
- تولى كل من ذوي الشبهة إنشاء عدد 3 حسابات بنكية لنفسه: 3 حسابات باسم المدعو (G.H.D)، و3 حسابات باسم المدعو (J.L) لدى المؤسسة المصرفية، وتبين أن المدعو (G.H.D) قام بتحريك الرصيد، وذلك عبر الإذن بإصدار عدد من الحوالات الخارجية باتجاه: فرنسا وسويسرا وإيطاليا والولايات المتحدة الامريكية وبنما والبرازيل، والبهامس وبريطانيا وإسبانيا وأندورا، ولفائدة مستفيدين مختلفين.
- أفضت التحريات بأن جميع هذه الحوالات تمت عبر «التطبيق الإلكتروني الخاص بالبنك» واستغلال هذا المنتج كقناة جذب لتحريك الأموال باتجاه فضاءات مالية متعددة، كما أن جزءًا من هذه الأموال تم سحبها عن طريق الصراف الآلي ونقاط البيع، وذلك عبر تعاملات مالية (داخلية وخارجية).
- بتاريخ 07/07/2019 م تمت مخاطبة هيئه تنظيم مركز قطر للمال لإفادتنا بخصوص مدى قيام أي من ذوي الشبهة بالتقدم بطلب تسجيل شركة من عدمه؛ حيث إنَّه بتاريخ 11/07/2019م وردنا الرد باتجاه عدم تقدم أي من المذكورين أعلاه بطلب ترخيص من هيئة تنظيم مركز قطر للمال.
- بتاريخ 18/07/2019م تمت مخاطبة إدارة التعاون الدولي بوزارة الداخلية؛ بهدف طلب معلومات أمنية من السلطات النظيرة في كل من بنما وفرنسا لإفادتنا عن الأسبقيات الجرمية للمذكورين أعلاه ونوع الأنشطة التجارية التي قد يمارسونها، وعن مصدر الأموال التي تم استلامها وتحويلها لخارج البلاد، وكذلك مخاطبة السلطات النظيرة في كل من (سويسرا، وإيطاليا، والولايات المتحدة الأمريكية، والبرازيل، والبهامس، وبريطانيا، وإسبانيا، وأندورا)؛ لإفادتنا عن بيانات المستفيدين من الحوالات وأسبقياتهم الإجرامية وعلاقتهم بذوي الشبهة.
- بتاريخ 25/07/2019م تمت مخاطبة وحدة المعلومات المالية لطلب ما يتوفر من معلومات عبر طلب تعاون دولي مع الوحدات النظيرة في كل من (فرنسا، وسويسرا، وإيطاليا، والولايات

المتحدة الأمريكية، وبنما، والبرازيل، والبهامس، وبريطانيا، وإسبانيا، وأندورا)، وإفادتنا عن بيانات المستفيدين من الحوالات وأسبقياتهم الإجرامية وعلاقتهم بالمشتبه بهم، وكذلك مصدر الأموال المنقولة من حساب شركة المذكور الثاني في بنما إلى حساب المذكور الأول في قطر، وبيانات الشركة المذكورة أعلاه وملاكها وعن طبيعة الأنشطة التجارية التي يمارسها المذكورون أعلاه.

- بتاريخ 28/07/2019م تم إعداد مذكرة لقسم مكافحة الجرائم الإلكترونية لموافاتنا بنتائج التحريات الإلكترونية. وبتاريخ 06/08/2019م تم الرد بأنه تم العثور على حساب على موقع التواصل الاجتماعي «الفيس بوك» للمذكور الأول، وتبين أنه خبير ومتخصص في السيارات الكلاسيكية والرياضية والفاخرة، ويملك مركزًا للسيارات في دبي.
- بتاريخ 29/07/2019م تم الرد من إنتربول أندورا بنتيجة سلبية.
- بتاريخ 12/09/2019 تم الرد من إنتربول واشنطن وبريطانيا وإسبانيا بنتيجة سلبية لا تفيد مجريات جمع الاستدلالات.
- بتاريخ 18/09/2019م تم الرد من إنتربول سويسرا بنتيجة سلبية لا تفيد مجريات جمع الاستدلالات.
- بتاريخ 12/09/2019م تم الرد من إنتربول مانشستر بنتيجة سلبية لا تفيد مجريات جمع الاستدلالات.
- بتاريخ 24/09/2019م تمت مخاطبة إدارة التعاون الدولي لاستعجال رد بقية الدول.
- بتاريخ 07/02/2020م ورد إلينا رد إنتربول فرنسا، ومفاده: أن المدعو (G.H.D) يعمل في تجارة السيارات الكلاسيكية من خلال شركته الكائنة «بدبي» وليس لديه أسبقيات جنائية، وبالنسبة للمدعو (J.L) تبين أنه كان يعمل بتجارة «التحف» وأن لديه سجلًا جنائيًّا؛ حيث يدعي بأنه ضحية لقضية خيانة أمانة بتاريخ 22/09/2010م، وحاليًّا يخضع للتحقيق في الجرائم التالية:

1. قضية تزوير ارتكبت من قبل عصابة منظمة بتاريخ 14/04/2011م في باريس.

2. قضية غسل أموال: عن طريق تقديم مساعدة استثمار وإخفاء لتحويل مالي ارتكب ضمن عصابة منظمة بتاريخ 14/04/2011م في فرنسا، وفي سياق القضية الأخيرة أفادوا بأنه سيتم إصدار إنابة قضائية دولية لشرح جوهر القضية بشكل رسمي، وخاصة التهمة الموجهة للمذكور الثاني، وكيفية تراكم ثروته بشكل مريب، والتي كانت مودعة جزئيًّا في بنما تحت غطاء شركات تجارية، كما أنه سيتم التحقيق في شأن المستفيدين الفرنسيين من تحويلات المذكور الأول، وستتم موافاتنا بنتائج التحقيق، وما زلنا بانتظار ردهم.

- وبتاريخ 13/02/2020م تم الرد من إنتربول البرازيل بنتيجة سلبية.
- بتاريخ 04/03/2020م تم تسجيل بلاغ جنائي بتهمة غسل الأموال وعرض ملف الإجراءات على نيابة الجرائم الاقتصادية وغسل الأموال، وتم طلب إصدار توجيه بحجز المبالغ المتبقية في حسابات المذكورين أعلاه. وكذلك تم طلب استصدار أوامر قبض بحق المذكورين باعتبار إقامة (GHD) بقطر.
- بتاريخ 29/03/2020م تمت مخاطبة الوحدة لتزويدنا بجميع التعاملات المالية للمذكورين أعلاه، وكذلك استعجال رد الوحدات النظيرة وما زلنا بانتظار ردهم.
- بتاريخ 04/06/2020م تم الرد من إنتربول بنما بنتيجة سلبية.

النتائج:

- بتاريخ 06/04/2020م وردنا كتاب من البنك بأنه بأمر من النيابة وبطلب من الإدارة، تم حجز مبلغ قدره (15,473.89) ريال قطري ومبلغ قدره (158.51) دولار أمريكي بحسابات المدعو (G.H.D)، كما تم حجز مبلغ وقدره (541,820.64) ريال قطري ومبلغ وقدره (9,983.19) دولار أمريكي بحسابات المدعو (J.L).
- وما زالت الإجراءات منظورة أمام نيابة الجرائم الاقتصادية وغسل الأموال.

الخاتمة

تعد جرائم غسل الأموال من أخطر الجرائم التي تمثل تحديًا حقيقيًّا أمام جميع مؤسسات الدولة وخاصة مؤسسات المال والأعمال والجهات الأمنية، وعليه يجب توحيد الجهود والتصدي لها على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي؛ لما لها من آثار خطيرة تهدد أمن المجتمعات.

وفي الختام خلصت الورقة البحثية إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولًا: النتائج:

- يوجد قسم خاص لمكافحة جرائم غسل الأموال تابع لإدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية.
- يعتبر ضعف التشريعات والقوانين الخاصة بمكافحة غسل الأموال، وضعف التعاون الدولي في مجال المكافحة، وصعوبة إثبات المصدر غير المشروع للأموال، وهروب العديد من المطلوبين، من أبرز المعوقات التي تواجه العاملين في الأجهزة الأمنية.
- لجرائم غسل الأموال تأثيرات اقتصادية؛ حيث تؤثر على استقرار النظام المصرفي في المجتمع، وتؤدي إلى إساءة توزيع الدخول، مما يؤدي إلى انتشار البطالة في أوساط الطبقات الفقيرة.
- يعتبر تشديد العقوبة وإصدار القوانين الرادعة، والتعاون ما بين إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية والمؤسسات المالية المصرفية، من أبرز آليات مكافحة جرائم غسل الأموال.

ثانيًا- التوصيات:

- العمل على نشر الوعي والثقافة الأمنية لدى المواطنين حول مخاطر وطرق مكافحة جرائم غسل الأموال من خلال المدارس والجامعات.
- تجنيد وتدريب العاملين في إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية على معيار التخصص المناسب لذلك؛ كالتخصصات ذات العلاقة بالحاسوب، والإنترنت، والعلوم المالية والمصرفية، والإدارة؛ لمكافحة جرائم غسل الأموال.
- التعاون بين إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية والإلكترونية ومؤسسات المجتمع المدني في مكافحة جرائم غسل الأموال.
- سن قوانين دولية لمكافحة جرائم غسل الأموال، وإلزام الدول المساعدة لجريمة غسل الأموال بهذه القوانين.
- يجب تطوير المؤسسات المالية والأجهزة الأمنية بالمعدات والتقنيات الحديثة والعمالة الماهرة المتدربة لمكافحة جرائم غسل الأموال.
- توقيع اتفاقيات مع الدول لتسليم المجرمين، وعمل اتفاقيات أمنية مع هذه الدول.
- إنشاء إدارة خاصة تابعة لوزارة الداخلية لمكافحة جرائم غسل الأموال.

قائمة المراجع:

الكتب:

1. أروى الفاعوري وإيناس قطيشات، جريمة غسل الأموال (المدلول العام والطبيعة القانونية)، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2002م.
2. أشرف شمس الدين، تجريم غسل الأموال في التشريعات المقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001م.
3. بهاء شاهين، العولمة والتجارة الإلكترونية، عالم الكتب، ط، 1، القاهرة، 2000م.
4. صالحة العمري، بحث بعنوان «جريمة غسل الأموال وطرق مكافحتها»، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2009م.
5. صفوت عوض الله، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، مجلة الحقوق، العدد 2، 2005.
6. عادل محمد السيوي، جريمة غسل الأموال تعريفها ومخاطرها والتطور التشريعي لمكافحتها، نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2008م.
7. عبد الصمد سكر، الدكتور نشأت المعاسفة، الجرائم المستحدثة وآليات مكافحتها، مطابع الشرطة، الطبعة الأولى، قطر، 2015م.
8. محمد سفر، غسل الأموال، مكتبة العبيكان، الرياض، 2005.
9. محمد علي العريان، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها، جامعة الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، 2009م.
10. محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، الرياض، 1999م.
11. محمد فتحي عيد، غسل الأموال ورجال الأعمال، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2009م.
12. ممدوح العنزي، دور الإدارة القانونية بوزارة الداخلية في مكافحة جرائم غسل الأموال، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2017م.
13. مناهل مصطفى، وآخرون، بحث بعنوان دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسل الأموال، منشورات جامعة بغداد، بغداد، 2008م.
14. منى الأشقر، تبييض الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات، مركز المعلومات القانونية بالجامعة اللبنانية، بيروت، 1999م.
15. نادر شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،2001.

16. بابكر الشيخ، غسيل الأموال آليات المجتمع في التصدي لظاهرة غسيل الأموال، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.

17. محمود محمد ياقوت، جرائم غسل الأموال بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2006.

18. سمير الخطيب، مكافحة عمليات غسيل الأموال، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.

19. داود صبحي سليمان، إجراءات التحري والمراقبة والبحث الجنائي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2012.

20. حيدر البرزنجي، محمود جمعة، تكنولوجيا ونظم المعلومات في المنظمات المعاصرة منظور إداري تكنولوجي، مطبعة ابن عربي، الرياض، 2013.

21. سعود موسى، الحق في الشكوى، رسالة دكتوراه، أكاديمية الشرطة، القاهرة، 1992.

22. غاندي ربعي، دليل قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رام الله، 2009.

الإنترنت:

1. موقع اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (تاريخ الالتقاط 17/5/2021) http://www.namlc.gov.qa/

2. موقع الميزان، البوابة القانونية القطرية (تاريخ الالتقاط 1/6/2021م).
http://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawTreeSectionID=18823&lawId=8085&language=ar.

المقابلات:

- مقابلة مع النقيب/ محمد راشد الدباغ، رئيس قسم مكافحة جرائم غسل الأموال، يوم الخميس 24/06/2021م، في تمام الساعة 09:00 صباحًا.